|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 4 للوثيقة 32(Add.23)(Add.1)-A |
|  | 29 سبتمبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| مقترحـات مشتركـة مقدمة من جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات | |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر | |
|  | |
| البنـد (4.1.9)1.9 من جدول الأعمال | |

9 النظر في تقرير مدير مكتب الاتصالات الراديوية وإقراره، وفقاً للمادة 7 من الاتفاقية:

1.9 بشأن أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012؛

(4.1.9)1.9 القـرار **67 (WRC‑12)** - تحديث لوائح الراديو وإعادة ترتيبها

مقدمة

وفقاً للقرار 67 (WRC‑12)، أجرى قطاع الاتصالات الراديوية دراسات أثناء فترة الدراسة الحالية ونظر في المسألة المتعلقة بإمكانية تحديث المعلومات المتقادمة واستعراضها وربما مراجعتها، وكذلك إعادة ترتيب بعض أجزاء لوائح الراديو (RR)، باستثناء المواد 1 و4 و5 و6 و7 و8 و9 و11 و13 و14 و15 و16 و17 و18 و21 و22 و23 و59 وتلك الأجزاء التي تجري مراجعتها على أساس منتظم.

وعلى أساس المساهمات والوثائق المقدمة إلى اجتماعات الأفرقة المسؤولة بقطاع الاتصالات الراديوية (ITU‑R)، تم تحديد المسألتين التاليتين:

المسألة A: تعديل المادة 2 من لوائح الراديو

أظهر تحليل لوائح الراديو أن العمود الأخير من الجدول الوارد في الرقم 1.2 من لوائح الراديو يتضمن بعض المختصرات المترية للنطاقات التي لا تستعمل في أي موضع آخر من نصوص لوائح الراديو وتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية المضمنة بالإحالة إليها في لوائح الراديو.

المسألة B: تعديل عناوين بعض مواد لوائح الراديو

مع أخذ التحليل الذي أجراه قطاع الاتصالات الراديوية في الاعتبار، يُقترح إجراء تغييرات في عناوين بعض مواد لوائح الراديو وذلك بهدف تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

مقترحات تتعلق بالمسألة A: تعديل المادة 2 من لوائح الراديو

يؤيد أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات الخيار A2 للمسألة A الذي يرد وصفه في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر.

المـادة 2

تسميات

القسم I - نطاقات التردد وأطوال الموجات

MOD ASP/32A23A1A4/1

1.2 يقسم طيف الترددات الراديوية تقسيماً فرعياً إلى تسعة نطاقات من الترددات، يشار إليها بأعداد صحيحة متتالية، طبقاً للجدول الوارد لاحقاً. ولما كانت وحدة التردد هي الهرتز (Hz)، فالترددات يعبر عنها بالوحدات التالية:

- كيلوهرتز (kHz) حتى kHz 3 000، ضمناً؛

- ميغاهرتز (MHz)، فوق MHz 3 وحتى MHz 3 000، ضمناً؛

- جيغاهرتز (GHz)، فوق GHz 3 وحتى GHz 3 000، ضمناً.

بيد أن من الممكن الابتعاد بقدر معقول عن هذه القواعد1، في الحالات التي يسبب فيها احترام هذه القواعد صعوبات جدية، كما هي الحال في التبليغ عن الترددات وتسجيلها، وفي المسائل المتعلقة بقوائم الترددات والمسائل المرتبطة بها.(WRC‑07)

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| رقم النطاق | الرموز (بالإنكليزية) | مدى الترددات (الحد الأصغر خارجاً، الحد الأكبر ضمناً) | التقسيم الفرعي  المتري المقابل |  |
| 4 | VLF | من 3 إلى kHz 30 | الموجات الميريامترية |  |
| 5 | LF | من 30 إلى kHz 300 | الموجات الكيلومترية |  |
| 6 | MF | من 300 إلى kHz 3 000 | الموجات الهكتومترية |  |
| 7 | HF | من 3 إلى MHz 30 | الموجات الديكامترية |  |
| 8 | VHF | من 30 إلى MHz 300 | الموجات المترية |  |
| 9 | UHF | من 300 إلى MHz 3 000 | الموجات الديسيمترية |  |
| 10 | SHF | من 3 إلى GHz 30 | الموجات السنتمترية |  |
| 11 | EHF | من 30 إلى GHz 300 | الموجات المليمترية |  |
| 12 |  | من 300 إلى GHz 3 000 | الموجات الديسيمليمترية |  |
| **الملاحظة 1**:  يمتد "النطاق N" (N = رقم النطاق) من Hz N10 × 0,3 إلى Hz N10 × 3.  **الملاحظة 2**:  السوابق: k = كيلو (310) (kilo)، M = ميغا (610) (mega)، G = جيغا (910) (giga). | | | | |

الأسباب: أظهر تحليل لوائح الراديو أن هذه المختصرات المترية للنطاقات لا تستعمل في أي موضع آخر من نصوص لوائح الراديو وتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية المضمنة بالإحالة إليها في لوائح الراديو.

مقترحات تتعلق بالمسألة B: تعديل عناوين بعض مواد لوائح الراديو

يؤيد أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات الخيار B2 للمسألة B الذي يرد وصفه في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر.

MOD ASP/32A23A1A4/2

المـادة 37

شهادات المشغلين في خدمات الطيران

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/3

المـادة 39

تفتيش المحطات في خدمات الطيران

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/4

المـادة 40

ساعات العمل في المحطات في خدمات الطيران

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/5

المـادة 42

شروط يجب أن تلتزم بها المحطات في خدمات الطيران

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/6

المـادة 43

أحكام خاصة تتعلق باستخدام الترددات في خدمات الطيران

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/7

المـادة 44

ترتيب أولوية الاتصالات في خدمات الطيران

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/8

المـادة 47

شهادات المشغلين في الخدمات البحرية

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/9

المـادة 49

تفتيش المحطات في الخدمات البحرية

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/10

المـادة 50

ساعات العمل في المحطات في الخدمات البحرية

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/11

المـادة 52

أحكام خاصة تتعلق باستعمال الترددات في الخدمات البحرية

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

MOD ASP/32A23A1A4/12

المـادة 53

ترتيب أولوية الاتصالات في الخدمات البحرية

الأسباب: تحسين فهم نصوص لوائح الراديو وتسهيل استعمالها وتوضيحها.

SUP ASP/32A23A1A4/13

القـرار 67 (WRC‑12)

تحديث لوائح الراديو وإعادة ترتيبها

الأسباب: تحقق الهدف من القرار 67 (WRC‑12) ولم يعد مطلوباً.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_